

# الْيُسْرُ وَرَفْعُ الْحَرَجِ فِي التَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ

الدكتور/ موسى إسماعيل كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر "1"

## تمهيد

من رحمة الله تعالى بالمؤمنين أنه راعى في تكاليفه حالة المكلفين، فأوجب عليهم أداء ما افترض عليهم من العبادات في حدود الطاقة والوسع، وخفف عنهم عند عدم الاستطاعة بأن يؤدوا ما أمروا به على قدر ما يستطيعون عليه، وشرع لهم من الرخص ما يرفع عنهم الحرج، ولولا ذلك لكانوا في عنت وضيق شديد.

قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾<sup>(1)</sup>.

وقال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾<sup>(2)</sup>.

وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾<sup>(3)</sup>.

وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾<sup>(4)</sup>.

وقد امتن الله تعالى على هذه الأمة الإسلامية المباركة الطيبة بأن جعلها أمة وسطا، حيث لا إفراط ولا تفريط، ولا غلو ولا تقصير، ولا تشدد ولا تسبب، فقال جلّ جلاله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾<sup>(5)</sup>.

(1) سورة البقرة: 185.

(2) سورة البقرة: 286.

(3) سورة الحج: 78.

(4) سورة التّغابن: 16.

(5) سورة البقرة: 143.

وأتمَّ عزَّ وجلَّ نعمته عليها بوضع الآصار التي عرفت بها الديانات السابقة، والأغلال التي أثقلت كاهل أتباعها، فقال سبحانه وتعالى مذكرا بنعمته ووصفا شكر عباده المؤمنين وهم يدعونه ويبتهلون إليه: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِمْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ (1).

فاستجاب الله تبارك وتعالى لدعائهم، وتقبل منهم تضرعهم، وحقق لهم رجاءهم وقال: «قَدْ فَعَلْتُ» (2).

### اليسر سنة النبي ﷺ.

جاء الأمر من النبي ﷺ بالتيسير والتخفيف على الناس، واحتساب الغلو والتشدد في الدين، والاقتصاد في الطاعة، فهو ﷺ بالمؤمنين رؤوف رحيم كما وصفه ربه عزَّ وجلَّ في قوله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (3).

فكان ﷺ يدعو أتباعه إلى اليسر ونبد العسر، ويحثهم على التبشير والترغيب، وينهاهم عن التشدد وتنفير الناس من الدين، وتبييسهم وتقنيطهم من رحمة الله وسعة عفوه، فيقول ﷺ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا» (4).

(1) سورة البقرة: 286.

(2) رواه مسلم (116/1 رقم: 200).

(3) سورة التوبة: 128.

(4) متفق عليه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه. أخرجه البخاري واللفظ له (28/1 رقم: 69)، ومسلم (1358/3 رقم: 1734).

وأوصى النبي ﷺ معاذ بن جبل وأبا موسى الأشعري رضي الله عنهما لما بعثهما إلى اليمن قاضيين ومعلمين فقال ﷺ لهما: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِّرَا، وَتَطَاوَعَا<sup>(1)</sup> وَلَا تَخْتَلِفَا»<sup>(2)</sup>.

قال القاضي الفاضل عياض رحمه الله شارحا الحديث: «فيه ما يجب الاقتداء به من التيسير في الأمور، والرفق بالناس، وتحبيب الإيمان إليهم، وترك الشدة والتنفير لقلوبهم، لا سيما فيمن كان قريب العهد به.

وكذلك يجب فيمن قارب حد التكليف من الأطفال ولم يتمكن رسوخ الأعمال في قلبه ولا التمرن عليها، ألا يشدد عليه ابتداء لئلا ينفر من عمل الطاعات.

نعم، وكذلك يجب للإنسان في نفسه في تدريبها على الأعمال إذا صدقت إرادته ألا يبتدئها إلا بتدريج وتيسير، حتى إذا أنست بحاله ودامت عليها ينقلها لخالأخر، وزاد عليها في عمل أكثر من الأول، حتى يرى قدر احتمالها، ولا يكلفها ما لعلها تعجز عنه ولا يدومعليه»<sup>(3)</sup>.

وقال الإمام النووي رحمه الله: «وفي هذا الحديث الأمر بالتبشير بفضل الله وعظيم ثوابه، وجزيل عطائه، وسعة رحمته، والنهي عن التنفير بذكر التخويف وأنواع الوعيد محضة من غير ضمها إلى التبشير.

وفيه تأليف من قرب إسلامه وترك التشديد عليهم، وكذلك من قارب البلوغ من الصبيان ومن بلغ، ومن تاب من المعاصي، كلهم يتلطف بهم، ويدرجون في أنواع الطاعة قليلا قليلا.

(1) أي توافقا ولا تختلفا.

(2) متفق عليه. أخرجه البخاري (2/68: رقم: 3038)، ومسلم واللفظ له (3/1359: رقم: 1733).

(3) إكمال المعلم بفوائد مسلم (37/6).

وقد كانت أمور الإسلام في التكليف على التدرّج، فمضى يسر على الداخل في الطاعة أو المريد للدخول فيها سهلت عليه، وكانت عاقبته غالباً التزايد منها، ومضى عسرت عليه أو شك أن لا يدخل فيها، وإن دخل أو شك أن لا يدوم أو لا يستحليها»<sup>(1)</sup>.

وقال رسول الله ﷺ مبيناً يسر الدين ووسطيته، وسماحته، وسهولة تكاليفه: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ»<sup>(2)</sup>، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا»<sup>(3)</sup>.

ومدح نبي الله ﷺ التيسير ووصفه بصفة الخيرية فقال: «أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْحَنِيفَةُ السَّمْحَةُ»<sup>(4)</sup>.

والحنيفية ملة إبراهيم الخليل عليه السلام، ولهذا كانت العرب تسمي من كان على ملة إبراهيم عليه السلام حنيفاً.

والحنيف هو المائل إلى الإسلام الثابت عليه، وأصل الحنف الميل، وسمي إبراهيم عليه السلام حنيفاً لميله عن الباطل إلى الحق.

والسمحة السهلة، لأن هذه الملة مبنية على السهولة، كما قال الله عز وجل: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾<sup>(5)</sup>.

(1) شرح صحيح مسلم (41/12).

(2) غلبه أي أعياه وأضعف قوته، فإذا كان ذلك مله وتركه.

(3) رواه البخاري (20/1 رقم: 39).

(4) حديث حسن. أخرجه البخاري تعليقا واللفظ له (20/1) كتاب الإيمان، باب الدين يسر، ووصله عن ابن عباس رضي الله عنهما في الأدب المفرد (ص: 109 رقم: 288)، وأحمد (1/310 رقم: 2112)، والطبراني في الكبير (11/227 رقم: 11572)، وعبد بن حميد في المنتخب (ص: 199 رقم: 569). وحسنه ابن حجر في فتح الباري (1/94).

(5) سورة الحج: 78.

وقال ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ»<sup>(1)</sup>. وكان من هديه ﷺ أنه: «مَا خَيْرَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الْآخَرِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ»<sup>(2)</sup>.

وكان ﷺ يحث أمته على الوسطية والاعتدال والاقتصاد في الطاعة فيقول: «عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، عَلَيْكُمْ هَدْيًا قَاصِدًا، فَإِنَّهُ مَنْ يُشَادَّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبْهُ»<sup>(3)</sup>. ويقول ﷺ: «الْقَصْدُ الْقَصْدُ تَبْلُغُوا»<sup>(4)</sup>.

### نَهْيُ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْغُلُوِّ فِي الدِّينِ

الغلو في الدين هو مجاوزة حد الحق فيه.

وقد كان النبي ﷺ ينهى عن الغلو والتشدد في الدين، وينذر بهلاك المتنطعين المتزمتين، فيقول ﷺ: «أَلَا هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، أَلَا هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ، أَلَا هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»<sup>(5)</sup>. والمتنطعون هم المتشددون الغالون في الدين.

(1) حديث صحيح. أخرجه أحمد (479/3 رقم: 15978) عن أعرابي لم يسمه أنه سمع النبي ﷺ يقول. وصححه ابن حجر في فتح الباري (94/1)، والهيتمي في مجمع الزوائد (61/1)، والسيوطي في الأشباه والنظائر (158/1).

(2) متفق عليه. أخرجه البخاري (186/2 رقم: 3560)، ومسلم واللفظ له (1813/4 رقم: 2327).  
(3) حديث صحيح عن بريدة الأسلمي ﷺ. أخرجه أحمد (422/4 رقم: 19801) و (361/5 رقم: 23103)، وابن خزيمة (199/2 رقم: 1179)، والحاكم (457/1 رقم: 1176) وصححه ووافقه الذهبي. قال الهيتمي في مجمع الزوائد (62/1): «رجاله موثقون»، وحسنه ابن حجر في فتح الباري (94/1).

(4) أخرجه البخاري (239/3 رقم: 6463).

(5) حديث صحيح، وهو مروي عن عبد الله بن مسعود ﷺ. أخرجه أحمد في مسنده واللفظ له (368/1 رقم: 3655)، ومسلم (2055/4 رقم: 2670)، وأبو داود (201/4 رقم: 4608)، وأبو يعلى (422/8 و 424 رقم: 5004 و 5007) و (158/9 رقم: 5242)، والبخاري (264/5 رقم: 1878)، والطبراني في المعجم الكبير (175/10 رقم: 10368).

ويقول ﷺ: «يَاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُوَّ فِي الدِّينِ»<sup>(1)</sup>.

وَيَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِذَا بِرَجُلٍ قَائِمٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ.

فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ فِي الشَّمْسِ وَلَا يَقْعُدَ وَلَا يَسْتَظِلَّ وَلَا يَتَكَلَّمَ وَيَصُومَ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمَ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدَ وَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ»<sup>(2)</sup>.

وَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا قَدْ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَقَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ ﷺ: «مَا لَهُ؟».

فَقَالُوا: رَجُلٌ صَائِمٌ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ، عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ الَّذِي رَخَّصَ لَكُمْ»<sup>(3)</sup>.

وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا الْمَسْجِدَ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ<sup>(4)</sup>، فَقَالَ ﷺ: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟».

(1) حديث صحيح، وهو مروي عن ابن عباس ؓ. أخرجه أحمد (1/215 و 347 رقم: 1851 و 3247)، والنسائي (5/268 رقم: 3057)، وابن ماجه (2/1008 رقم: 3029)، وابن أبي شيبه (3/248 رقم: 13909)، وابن أبي عاصم في السنة (1/46 رقم: 98)، والبيهقي (5/127 رقم: 9317).

(2) حديث صحيح. أخرجه مالك مرسلا (2/475 رقم: 1012)، ووصله البخاري في صحيحه عن ابن عباس ؓ (3/287 رقم: 6704)، وأبو داود (3/235 رقم: 3300)، وابن الجارود في المنتقى (ص: 236 رقم: 938).

(3) متفق عليه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. أخرجه البخاري (1/424 رقم: 1946)، ومسلم واللفظ له (2/786 رقم: 1115).

(4) السارية هي العمود.

قَالُوا: هَذَا الْحَبْلُ لَزَيْنَبَ، فَإِذَا فَتَرْتُ<sup>(1)</sup> تَعَلَّقْتُ بِهِ.  
فَقَالَ ﷺ: «حُلُوهُ، لِيُصَلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطُهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَرْقُدْ»<sup>(2)</sup>.

وَرَدَّ ﷺ «عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّبْتُ لَمْ يَأْذَنْ لَهُ»<sup>(3)</sup>.

والتبتل هو الانقطاع عن الدنيا بترك الزواج تقرباً إلى الله عزّ وجلّ، فلم يأذن له النبي ﷺ فيه ولم يجزه له.

وَلَمَّا أُخْبِرَ ﷺ أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِهِ سَأَلُوا أَزْوَاجَهُ عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَكُلُ اللَّحْمَ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى الْفِرَاشِ.

فَحَمِدَ النَّبِيُّ ﷺ اللَّهَ وَأَنْتَى عَلَيْهِ فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا، لَكِنِّي أَصَلِّي وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي»<sup>(4)</sup>.

(1) فَتَرَ مِنَ الْفَتَرَةِ، وَهِيَ الْإِنْكَسَارُ وَالضَّعْفُ، تَقُولُ: فَتَرْتُ جِسْمَهُ يَقْتَرُ فُتُورًا، أَيِ لَانَتْ مَفَاصِلُهُ وَضَعُفَ.

انظر مادة: فتر، في لسان العرب (43/5)، والقاموس المحيط (110/2 — 111).

(2) متفق عليه من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أخرجه البخاري واللفظ له (253/1 رقم: 1150)، ومسلم (541/1 رقم: 784).

(3) متفق عليه من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أخرجه البخاري (558/2 رقم: 5073)، ومسلم (1020/2 رقم: 1402).

(4) متفق عليه من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. أخرجه البخاري (556/2 رقم: 5063)، ومسلم واللفظ له (1020/2 رقم: 1402).

فهذه هي صفة الدين القيم، وروح الإسلام الخالص، يدعو أتباعه إلى التسامح والرفق، ويحثهم على التيسير والتبشير، وينهاهم عن الغلو والتنفير والتعسير، فكل من رام التشديد وابتغى التنطع فقد جانب حقيقة الإسلام، وابتدع في الدين ما لم يشرعه الله جلّ جلاله ولا رسوله ﷺ، والخير كله في الإلتباع، والشر كله في الابتداء.

فمن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(1)</sup>.

وفي رواية لمسلم أن النبي ﷺ قال: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(2)</sup>.

والْحَدَّثُ جمعه أَحْدَاثٌ، وهو الأمر الحادث، ومعناه في الشرع: الأمر المنكر الذي ليس معتادا ولا معروفا في السنة، ويطلق عليه البدعة. والله دُرَّ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إذ كان يقول: «اتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا فَقَدْ كُفَيْتُمْ»<sup>(3)</sup>.

وقال الإمام العلامة الإبياني<sup>(4)</sup> رحمه الله عليه: «ثَلَاثٌ لَوْ كُتِبْنَ فِي ظُفْرِ لَوْسَعَيْنٍ، وَفِيهِنَّ خَيْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: اتَّبِعْ وَلَا تَبْتَدِعْ، اتَّضِعْ وَلَا تَرْتَفِعْ، مَنْ تَوَرَّعَ لَا يَتَسَعَّ»<sup>(5)</sup>.

(1) متفق عليه. أخرجه البخاري (597/1 رقم: 2697)، ومسلم (1343/3 رقم: 1718).

(2) صحيح مسلم (1343/3 رقم: 1718).

(3) أخرجه الدارمي (49/1 رقم: 205)، والطبراني في الكبير (154/9 رقم: 8770)، والبيهقي في شعب الإيمان (407/2 رقم: 2216)، ونسبه الهيثمي في مجمع الزوائد (80/1) للطبراني وقال: «رجاله رجال الصحيح»، وهو كما قال.

(4) هو أبو العباس عبد الله بن أحمد التونسي المعروف بالإبياني، كان من حفاظ مذهب مالِك، ثقة ثبتا مأمونا، جيد الاستنباط، توفي رحمه الله سنة 352هـ. انظر طبقات الفقهاء للشيرازي (ص: 160)، وترتيب المدارك (347/3 — 352)، وشجرة النور (85/1).

(5) انظر الفروق للإمام القرافي (205/4).



ولو استقرينا نصوص التشريع الإسلامي من الكتاب والسنة ومواطن الإجماع لوجدنا أن قاعدة [اليسر ورفع الحرج] قد بلغت درجة القطع واليقين، فلا يمكن لأحد تغافلها، ولا يسع الفقيه تجاهلها.

وما أحسن قول الإمام القدوة سفيان الثوري رحمه الله: «إِنَّمَا الْفَقْهُ الرُّخْصَةُ مِنْ ثِقَةٍ، وَأَمَّا التَّشَدُّدُ فَيُحْسِنُهُ كُلُّ أَحَدٍ»<sup>(1)</sup>.

### التشدد والغلو بدعة أهل الكتاب

أخبر القرآن الكريم عن أهل الكتاب أنهم غالوا في دينهم وتشددوا وابتدعوا أشياء لم يأمرهم الله بها، فهلكوا أنفسهم وأهلكوا أتباعهم.

قال الله عزّ وجلّ متحدثاً عنهم: ﴿قُلْ يَٰأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾<sup>(2)</sup>.

وقال عزّ وجلّ: ﴿يَٰأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾<sup>(3)</sup>.

وقال عزّ وجلّ: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾<sup>(4)</sup>.

وأدى بهم غُلُوهم إلى عواقب وخيمة ونتائج خطيرة، ظهرت آثارها في عقائدهم وسلوكاتهم، منها:

1 — وقوعهم في الشرك وكفرهم بآيات الله عزّ وجلّ.

(1) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (36/2).

(2) سورة المائدة: 77.

(3) سورة النساء: 171.

(4) سورة الحديد: 27.

قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِيُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَتَلْنَاهُمْ اللَّهُ أَفَنُ يُؤْفَكُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَتَاهَلِ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَى مَا تَعْمَلُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

2 — سَوَّلَ لَهُمْ أَنْفُسَهُمْ تَغْيِيرَ أَحْكَامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَحْرِيفَ شَرِيعَتِهِ، فَغَيَّرُوا وَبَدَلُوا وَأَوَّلُوا كَمَا تَشْتَهِي أَنْفُسُهُمْ، وَكْتَمُوا الْحَقَّ عَنِ النَّاسِ، وَأَحْلَوْا لَهُمُ الْحَرَامَ، وَحَرَمُوا عَلَيْهِمُ الْحَلَالَ.

قال الله تعالى: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يَحْرِفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾<sup>(3)</sup>.

وقال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيُشْتَرَوْا بِهِ ثُمَّ قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْتُمُونَ﴾<sup>(4)</sup>.

وقال تعالى: ﴿يَتَاهَلِ الْكِتَابِ لِمَ تَلْسُتُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>(5)</sup>.

(1) سورة التوبة: 30.

(2) سورة آل عمران: 98.

(3) سورة البقرة: 75.

(4) سورة البقرة: 79.

(5) سورة آل عمران: 71.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَجْبَارِ وَالرَّهْبَانِ لِيَأْكُلُوا أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيُضْذَوْنَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾<sup>(1)</sup>.

وقال تعالى: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْكَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾<sup>(2)</sup>.

فعن أبي البخري قال: «سَأَلَ رَجُلٌ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ قَوْلَهُ: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْكَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾، أَكَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ؟»

قَالَ رضي الله عنه: لَا، كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحْلَوْهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ»<sup>(3)</sup>.

3 — استحوذ عليهم الشيطان وزيّن لهم أعمالهم، وأغراهم بالإصرار على الباطل والتشبث به، فلا يهتأ لهم بال حتى يروا الناس في الضلال المبين، ويسعون إلى نشر الفواحش وإخراج المؤمنين من الدين.

(1) سورة التوبة: 34.

(2) سورة التوبة: 31.

(3) أخرجه سعيد بن منصور (245/5 رقم: 1012)، والطبري في تفسيره واللفظ له (115/10)، والبيهقي في شعب الإيمان (45/7 رقم: 9394)، وابن أبي شيبة من قول أبي البخري (156/7 رقم: 34936)، وهو صحيح، إلا أنه قد قيل: إن حديث أبي البخري عن حذيفة رضي الله عنه مرسل. قال ابن سعد: «قال ابن إدريس: عن شعبة سألت سلمة بن كهيل فقال: أبو البخري كثير الحديث، يرسل حديثه ويروي عن الصحابة ولم يسمع من كبير أحد، فما كان من حديثه سماعاً فهو حسن، وما كان (عن) فهو ضعيف».

انظر ميزان الاعتدال (494/4)، وتهذيب التهذيب (38/2).

قلت: قد جاء في رواية سعيد بن منصور التصريح منه بالسماع، قال: قال لي حذيفة.

قال الله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقُّ﴾<sup>(1)</sup>.  
وقالتعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا فِرْقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾<sup>(2)</sup>.

وقال سبحانه وتعالى: ﴿لَتَبْلُوكَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾<sup>(3)</sup>.

وقال تعالى: ﴿وَلَن رَّضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾<sup>(4)</sup>.  
ولا سبيل لهؤلاء القوم من اليهود والنصارى للتخلص مما هم فيه إلا اتباع النبي الأُمي محمد ﷺ الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والإنجيل.

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾<sup>(٣١)</sup> قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ<sup>٣٢</sup> فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾<sup>(٣٣)</sup><sup>(5)</sup>.

قال ابن كثير رحمه الله: «هذه الآية حاكمة على كل من ادعى محبة الله وليس هو على الطريقة الحمديدية، فإنه كاذب في نفس الأمر حتى يتبع الشرع الحمدي والدين النبوي في جميع أقواله وأفعاله»<sup>(6)</sup>.

(1) سورة البقرة: 109.

(2) سورة آل عمران: 100.

(3) سورة آل عمران: 186.

(4) سورة البقرة: 120.

(5) سورة آل عمران: 31 — 32.

(6) تفسير ابن كثير (309/1).

وقال عز وجل: ﴿وَرَحِمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُمُهَا الَّذِينَ يَنْقُوتُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ (١٥٦) الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ ۖ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١﴾.

### أمثلة عن اليسر في التشريع الإسلامي

أمثلة اليسر في التشريع الإسلامي كثيرة في العبادات والمعاملات، ويكفي أن نذكر منها ما يأتي:

1 — التيمم، ففي تشريع الله عز وجل التيمم بالصعيد الطاهر عند فقد الماء أو العجز عن استعماله بدلا عن الوضوء أو الغسل، لمثال واضح ودليل ساطع على يسر الإسلام وسماحته وخفة تكاليفه، ومراعاته لمصلحة العباد، وتيسير العبادة لهم، بما يكفل لهم السعادة في الحياة الدنيا والفوز والنجاة في الآخرة.

قال الله تعالى في آية الطهارة: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (٢).

(1) سورة الأعراف: 156 — 157.

(2) سورة المائدة: 6.

فإذا تيمم المسلم كما أمره الله عزّ وجلّ وعلمه رسول الله ﷺ فقد تطهر ونال الأجر كاملاً، مثلما يناله المتوضئ والمغتسل بالماء، لأنه أدى ما عليه واستجاب لما أُمر به.

2 — العفو عن كل ما يعسر التحرز عنه من النجاسات.

3 — قصر الصلاة في السفر، لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَأْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾<sup>(1)</sup>.

4 — الجمع بين الصلاتين المشتركتين أثناء السفر أو المطر.

5 — وجوب الزكاة مرة واحدة في السنة إذا بلغ المال نصاباً وحال عليه الحول.

6 — الإفطار في السفر والمرض، لقوله تعالى ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾<sup>(2)</sup>.

7 — الفطر في رمضان للشيخ الفاني والمرضى مرضاً مزمناً مع استحباب الفدية لهما، لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾<sup>(3)</sup>.

8 — وجوب الحج مرة واحدة في العمر لمن كان مستطيعاً، لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾<sup>(4)</sup>.

(1) سورة النساء: 101.

(2) سورة البقرة: 185.

(3) سورة البقرة: 184.

(4) سورة آل عمران: 97.

9 — إباحة طعام أهل الكتاب وذبائهم ونكاح نسائهم، لقوله تعالى: ﴿يَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفَحِينَ وَلَا مَتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾<sup>(1)</sup>.

10 — إباحة بعض العقود التي ظاهرها المنع كالسلم والإجارة والاستصناع تيسيراً على الناس.

11 — مشروعية الخيار في البيع، والرد بالعيب، والإقالة، والحوالة، والرهن، والضمان.

12 — مشروعية التخيير بين القصاص والدية تيسيراً على الحاني والمجني عليه، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَعْهُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(2)</sup>.

13 — رفع التكليف عن المجنون والنائم والصبي، فعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبُرَ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ أَوْ يَفْقَهُ»<sup>(3)</sup>.

14 — رفع التكليف عن المخطئ والناسي والمكره، لقول النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ»<sup>(4)</sup>.

(1) سورة المائدة: 5.

(2) سورة البقرة: 178.

(3) حديث صحيح. أخرجه أحمد (100/6 و 144 رقم: 24738 و 25157)، وأبو داود (139/4) رقم: 4398، والنسائي واللفظ له (156/6 رقم: 3432)، وابن ماجه (658/1 رقم: 2041).

(4) حديث صحيح، وهو مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما. أخرجه ابن ماجه (659/1 رقم: 2045)، وابن حبان (202/16 رقم: 7219)، والحاكم (216/2 رقم: 2801) وصححه ووافقه الذهبي.

15 — أباحة الممنوع رفعا للخرج كالميتة للمضطر، لقوله تعالى: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٧٣) ﴿١﴾.

فهذه بعض الأمثلة عن تيسيره على عباده ورحمته بهم، فكل من امتثل أمر الله فيما رخصه له فقد أثيب على استجابته لأمر الله تعالى وأُجِرَ على طاعته لله ورسوله ﷺ، كما قال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ (٢). وقال عز وجل: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (٣).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَتُهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ» (٤).

وفي رواية صحيحة عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَتُهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ» (٥).

(1) سورة البقرة: 173.

(2) سورة الأنفال: 24.

(3) سورة الأحزاب: 71.

(4) حديث صحيح. أخرجه ابن حبان (69/2 رقم: 354)، والطبراني في الكبير (323/11 رقم: 11880)، وأبو نعيم في الحلية (276/8)، وابن أبي شيبه موقفا (317/5 رقم: 26474). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (162/3): «رواه الطبراني في الكبير والبخاري، ورجال البزار ثقات، وكذلك رجال الطبراني».

(5) حديث صحيح. أخرجه أحمد (108/2 رقم: 5866)، وابن حبان (451/6 رقم: 2742) و(333/8 رقم: 3568)، والقضاعي (151/2 رقم: 1078)، والطبراني في الأوسط (275/5 رقم: 5302)، والبيهقي (140/3 رقم: 5201).

ورواه ابن أبي شيبه موقفا على ابن عمر رضي الله عنهما (317/5 رقم: 26473). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (162/3): «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، والبزار والطبراني في الأوسط وإسناده حسن».



## الخاتمة

ها أنت أخي المؤمن ترى رحمة الله تتجلى في تشريعہ، ورأفته ولطفه بعباده المؤمنين، فأد شكر هذه النعمة بالتزامك لدينك ومحافظتك على عبادتك، تكن من ربك قريبا، ولنعمته حامدا شاكرا، فيرضى عنك ويضاعف أجرك ويعفو عن كثير من ذنوبك، قال الله عز وجل في كتابه العزيز: ﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ (1).

وقال: ﴿وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ (2).

وقال: ﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ (3).

ولنا في رسول الله ﷺ قدوة حسنة، فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ومع ذلك كان يجتهد في العبادة ويقوم الليل حتى تورمت قدماه، شكرا لله تعالى.

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى قَامَ حَتَّى تَفْطَرَ رِجْلَاهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَصْنَعُ هَذَا وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا» (4).

وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَتُكَلِّفُ هَذَا وَقَدْ غُفِرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ فَقَالَ: أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا» (5).

(1) سورة آل عمران: 144.

(2) سورة الزمر: 7.

(3) سورة إبراهيم: 7.

(4) متفق عليه. أخرجه البخاري (496/2 رقم: 4837)، ومسلم (2171/4 رقم: 2820).

(5) متفق عليه. أخرجه البخاري (249/1 رقم: 1130)، ومسلم (2171/4 رقم: 2819).

وأسأل الله العلي العظيم أن أكون قد وفقت في عرض الموضوع واعتذر على  
التقصير، والله ولي التوفيق وهو حسبنا وإليه المصير.

## قائمة المراجع

### 1 — القرآن الكريم.

— الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، للإمام أبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت354هـ)، بترتيب الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، حققه وخرج أحاديثه شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1408هـ-1988م.

— الأدب المفرد، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، بيروت، ط: 2، 1405هـ-1985م.

— الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911هـ)، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل، طبع دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1419هـ-1998م.

— إكمال المعلم بفوائد مسلم، للحافظ أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض (ت544هـ)، تحقيق الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء مصر، ط: 1، 1419هـ-1998م.

— ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، للإمام القاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، (ت544هـ)، تحقيق الدكتور أحمد بكير محمود، دار مكتبة الحياة، بيروت، ودار الفكر، طرابلس، ليبيا، (د - ت - ط).

— تفسير الطبري المسمى جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت310هـ)، دار الفكر، 1408هـ - 1988م.

- تفسير القرآن العظيم للحافظ عماد الدين إسماعيل بن كثير الدمشقي الشافعي (ت774هـ)، بإشراف الشيخ خليل الميس، دار القلم، بيروت، ط: 2، (د.ت.ط).
- تهذيب التهذيب، للأمام شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت852هـ)، دار الفكر، بيروت، ط: 1، 1327هـ.
- جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله، للحافظ أبي عمرو يوسف بن عبد البر القرطبي المالكي (ت463هـ)، تحقيق أبو عبد الرحمن فواز أحمد رمزي، دار ابن حزم، بيروت، ومؤسسة الريان، بيروت، ط: 1، 1424هـ—2003م.
- الجامع الصحيح المسمى سنن الترمذي، للحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت279هـ)، الجزء الأول والثاني بتحقيق أحمد محمد شاكر، والجزء الثالث بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، والجزء الرابع والخامس بتحقيق إبراهيم عطوة عوض، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ت.ط).
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت430هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1409هـ—1988م.
- سنن الدارقطني للإمام علي بن عمر الدارقطني (ت385هـ)، تحقيق مجدي بن منصور بن سيد الشورى، دار الكتب العلمية بيروت، ط: 1، 1417هـ—1996م.
- سنن الدارمي للحافظ أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت255هـ)، تحقيق الشيخ محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1417هـ—1996م.

— سنن أبي داود للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت275هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي.

— سنن سعيد بن منصور للحافظ سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني (ت227هـ)، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت.ط.).

— السنن الصغرى المسماة بالمجتبى للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي النسائي (ت303هـ) ومعه شرح جلال الدين السيوطي (ت911هـ) وحاشية السندي، دار الكتاب العربي بيروت (د.ت.ط.).

— السنن الكبرى، للحافظ أبي بكر أحمد بن أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت458هـ)، وفي ذيله الجوهر النقي لابن التركماني (ت745هـ)، دار الفكر، بيروت (د.ت.ط.).

— سنن ابن ماجه، للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني المعروف بابن ماجه (ت275هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، (د.ت.ط.).

— شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد بن محمد مخلوف، دار الكتاب العربي بيروت، طبعة مصورة عن الطبعة الأولى، 1349هـ، المطبعة السلفية ومكتبتها.

— شرح صحيح مسلم للإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي الشافعي (ت676هـ)، دار الريان للتراث، مصر، 1407هـ\_1987م.

— شعب الإيمان، للحافظ أبي بكر أحمد بن أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت458هـ)، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط:1، 1415هـ.

— صحيح البخاري، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت311هـ)،  
ترقيم الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي، اعتنى به محمود بن الجميل، مكتبة الصفا،  
مصر، ط: 1، 1423هـ — 2003م.

— صحيح ابن خزيمة، للحافظ أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي  
النيسابوري (ت311هـ)، تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب  
الإسلامي، بيروت (د.ت.ط).

— صحيح مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري  
(ت261هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت،  
1413هـ\_1992م.

— طبقات الفقهاء، للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي الشافعي  
(ت476هـ)، تحقيق الدكتور إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت، ط:  
2، 1401هـ — 1981م.

— فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني  
الشافعي (ت852هـ)، رقم كتبه وأبوابه الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر.

— الفروق، المسمى أنوار البروق في أنواع الفروق، لشهاب الدين أبي العباس  
أحمد بن إدريس القرافي المالكي (ت684هـ)، دار المعرفة، بيروت، (د.ت.ط).

— القاموس المحيط، لحمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت817هـ)، دار الجيل  
بيروت، (د.ت.ط).

— لسان العرب، للعلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور  
الإفريقي المصري (ت711هـ)، دار صادر، بيروت، (د.ت.ط).

— مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي الشافعي (ت807هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: 3، 1402هـ—1982م.

— المستدرک علی الصحیحین لأبي عبد الله محمد بن عبد الله المعروف بالحاكم النيسابوري (ت405هـ)، وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي (ت748هـ)، دار الكتاب العربي بيروت (د.ت.ط)، مصورة عن طبعة حيدر آباد الدكن بالهند 1355هـ—1936م.

— مسند الإمام أحمد، للإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل (ت240هـ)، طبعة مرقمة، مؤسسة قرطبة الهرم، مصر، (د.ت.ط).

— مسند البزار، المسمى البحر الزخار، للإمام أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي البزار (ت292هـ)، تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن زين الله، وعادل سعد، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ومكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: 1، 1409هـ—1984م.

— مسند الشهاب، للحافظ القاضي أبي عبد الله محمد بن سلات القضاعي، طبع مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: 1، 1405هـ—1985م.

— مسند أبي يعلى الموصلي، للحافظ أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي (ت307هـ)، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط: 1، 1404هـ—1984م.

— المصنف في الأحاديث والآثار، للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي (ت235هـ)، تحقيق سعيد محمد اللحام، دار الفكر بيروت، ط: 1، 1409هـ—1989م.

— المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت360هـ)، تحقيق محمود الطحان، مكتبة المعارف الرياض، ط: 1، 1405هـ—1985م.

— المعجم الكبير للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت360هـ)، تحقيق حمدي عبد المحيط السلفي، طبع مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

— المنتخب من مسند عبد بن حميد، للإمام الحافظ أبي محمد عبد بن حميد (ت249هـ)، تحقيق السيد صبحي البدري السامرائي، ومحمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة، القاهرة، ط: 1، 1408هـ—1988م.

— المنتقى من السنن المسندة، لأبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري (ت307هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ط: 1، 1408هـ—1988م.

— الموطأ، للإمام مالك بن أنس الأصبحي (ت179هـ)، برواية يحيى بن يحيى الليثي (ت234هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، (د.ت.ط).

— ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت748هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، (د.ت.ط).